

مجلس الأمن



القرار ١١٥٢ (١٩٩٨)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٣٨٥٣، المعقدة في

٥ شباط/فبراير ١٩٩٨

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراريه ١١٢٥ (١٩٩٧) المؤرخ ٦ آب/أغسطس ١٩٩٧ و ١١٣٦ (١٩٩٧) المؤرخ ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧،

وإذ يحيط علما بال报 告 第三 次 提 出 来 到 安 全 会 议 从 国 际 委 员 会 负 责 监 督 承 诺 事 项 的 工 作 以 及
(S/1998/86)

وإذ يحيط علما أيضا بالرسالة المؤرخة ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨ الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس جمهورية أفريقيا الوسطى (S/1998/88) وبالرسالة المؤرخة ٤ شباط/فبراير ١٩٩٨ الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس غابون، نيابة عن أعضاء اللجنة الدولية لمتابعة اتفاقيات بانغي (S/1998/97)،

وقد نظر في تقرير الأمين العام المؤرخ ٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨ (S/1998/61) المقدم إلى المجلس وفقا لقرار مجلس الأمن ١١٣٦ (١٩٩٧)،

وإذ يعرب عن تقديره للطريقة المحايدة والتزية التي نفذت بها بعثة البلدان الأفريقية لرصد تنفيذ اتفاقيات بانغي ولايتها، في تعامل وثيق مع سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى، وإذ ينوه مع الارتياح بأن البعثة ما برحت تسهم في تثبيت استقرار الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى، خصوصا من خلال الإشراف على تسليم الأسلحة،

وإذ يلاحظ أن الدول المشاركة في البعثة وكذلك جمهورية أفريقيا الوسطى، قررت تمديد ولاية البعثة (S/1997/561، التذيل الأول) لكي تستكمل مهمتها، وانتظارا لإنشاء عملية لحفظ السلام تابعة للأمم المتحدة،

وإذ يشدد على أهمية الاستقرار الإقليمي، وإذ يؤيد تأييداً تاماً، في هذا السياق، الجهود المبذولة من جانب الدول الأعضاء المشاركة في لجنة الوساطة الدولية التي أنشأها مؤتمر القمة التاسع عشر لرؤساء دول وحكومات فرنسا وأفريقيا ومن جانب أعضاء اللجنة الدولية لمتابعة اتفاques بانغي،

وإذ يشدد أيضاً على ضرورة أن يواصل جميع الموقعين على اتفاques بانغي التعاون التام على احترام هذه الاتفاques وتنفيذها للمساعدة على تهيئة الظروف اللازمة لإحلال استقرار طويل الأمد في جمهورية أفريقيا الوسطى،

وإذ يقرر أن الحال في جمهورية أفريقيا الوسطى ما تزال تشكل تهديداً للسلام والأمن الدوليين في المنطقة،

١ - يرحب بالجهود المبذولة من جانب الدول الأعضاء المشاركة في بعثة البلدان الأفريقية لرصد تنفيذ اتفاques بانغي ومن جانب الدول الداعمة لها، وبما أبدته من استعداد لمواصلة هذه الجهود؛

٢ - يرحب بالدعم المقدم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إلى اللجنة الدولية لمتابعة اتفاques بانغي ويشجعه على مواصلة تقديم هذا الدعم؛

٣ - يطلب إلى الأطراف في جمهورية أفريقيا الوسطى أن تستكمل بلا إبطاء تنفيذ أحكام اتفاques بانغي ويطلب أيضاً الوفاء بالالتزامات المقدمة في الرسالة المؤرخة ٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨ الموجهة إلى الأمين العام من رئيس جمهورية أفريقيا الوسطى (S/1998/61، المرفق)؛

٤ - يوافق على أن توافق الدول الأعضاء المشاركة في البعثة العمل بطريقة محاباة ونزاهة لتحقيق هدفها على الوجه المحدد في الفقرة ٢ من القرار ١١٢٥ (١٩٩٧)؛

٥ - يتصرف، بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، فيأذن للدول الأعضاء المشاركة في البعثة والبلدان التي تقدم الدعم السوقي لها بأن تكفل أمن أفرادها وحرية حركتهم؛

٦ - يقرر أن يمدد بصفة أولية الإذن المشار إليه في الفقرة ٥ أعلاه حتى ١٦ آذار/مارس ١٩٩٨؛

٧ - يشير إلى أنه سيتم تحمل نفقات البعثة والدعم السوقي لها على أساس تطوعي وفقاً للمادة ١١ من ولاية البعثة ويشجع الدول الأعضاء على المساهمة في الصندوق الاستئماني لجمهورية أفريقيا الوسطى؛

٨ - يرحب باعتزام الأمين العام أن يعين، على الوجه المبين في تقريره المؤرخ ٢٣ كانون الثاني / يناير ١٩٩٨، ممثلا خاصا لجمهورية أفريقيا الوسطى، ويعرب عن اعتقاده بأن تعيين هذا الممثل بصفة عاجلة سيكون من شأنه مساعدة الأطراف على تنفيذ اتفاقات بانغي وتقديم الدعم لأنشطة الأخرى التي تضطلع بها الأمم المتحدة في البلد؛

٩ - يكرر دعوته إلى جميع الدول، والمنظمات الدولية والمؤسسات المالية بأن تساعد في تنمية جمهورية أفريقيا الوسطى في مرحلة ما بعد انتهاء النزاع؛

١٠ - يطلب إلى الدول الأعضاء المشاركة فيبعثة أن تقدم تقريرا إلى مجلس الأمن، عن طريق الأمين العام، قبل نهاية الفترة المشار إليها في الفقرة ٦ أعلاه؛

١١ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم، في موعد لا يتجاوز ٢٣ شباط / فبراير ١٩٩٨، تقريرا بشأن الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى لينظر فيه المجلس، على أن يكون مشفوعا بتوصيات فيما يتعلق بإنشاء عملية لحفظ السلام تابعة للأمم المتحدة، بما في ذلك هيكل هذه العملية والأهداف المحددة لها وما ينشأ عنها من آثار مالية، وبمعلومات بشأن تنفيذ اتفاقات بانغي والالتزامات المقدمة في الرسالة المؤرخة ٨ كانون الثاني / يناير ١٩٩٨ الموجهة إلى الأمين العام من رئيس جمهورية أفريقيا الوسطى؛

١٢ - يعرب عن اعتزامه اتخاذ قرار قبل ١٦ آذار / مارس ١٩٩٨ بشأن إنشاء عملية لحفظ السلام تابعة للأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى، على أساس التقرير المشار إليه في الفقرة ١١ أعلاه؛

١٣ - يقرر أن يبقى المسألة قيد نظره النشط.
